

الشرح الأول للقلائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 19

محمد بن صالح العثيمين

اذا ماذا نعمل تضرب نضرب عدد الرؤوس؟ لا احمد كان مالك حركة ما لك حركة اليوم ما فهمت لا لا اذا اردت انك فهمك نعم اذا كان بینهم توافق بیننا - 00:00:00

نضرب نصيب يا اخي ما نضرب تايبة ناخد وفق آآنرد وفق احدهما ونضربه في كامل الارض لا يا اخي سلاما الست هنا نرد الرؤوس
الستة الى وفقها ثلاثة صح - 00:00:27

فهمت يا حسين اذا كان في موافقة نزد الرؤوس الى وفقها وانت قلت الان بينهم موافقة بالنصب اذا نزد الرؤوس الى نصفها كم نصفها الستة؟ ثلاثة طيب ثم نضربه لا في اصل المسألة؟ في اصل المسألة على طول في ثلاثة ثلاثة في اثنعش لان لاحظوا يا جماعة شف بالترتيب - 00:00:52

بين السهام والرؤوس نظرة واحدة ونخلص بعد ذلك يكون عملية بين الرؤوس واصل المسألة او عونيها طيب نضرب اه ثلاثة اللي هي ستة ثلاثة بايش؟ المسألة كم نسبة اثنعش كم كم تبلغ؟ ستة وثلاثين. ستة اول ثلاثة. ومن الف وتسع مئة. ومنها تصلاح - [00:01:14](#)
ها ثم نضرب اصبر اقسم عاد الان لما وصلت كنت اذا قلت ومنها تصح اقسم الربع آ ستة وثلاثين نطلع نصيب الزوجة ونضرب نصيب الزوجة ثلاثة في ثلاثة للزوجة الثلاثة الربع ثلاثة. نعم. مضروبا؟ في ثلاثة. في ثلاثة. تسعة. توافقونه؟ ها؟ طيب - [00:01:42](#)
تسعة بعدين نضرب نصيب الاخوات ثمانية في ثلاثة وللأخوات الشثان قل كذا وللأخوات الشثان ثمانية في ثلاثة مضروبا في ثلاثة في ثلاثة كم اربعة وثلاثين. اربعة وعشرين بما في ثلاثة باربعة وعشرين - [00:02:12](#)

متأكد؟ ايه طيب يلا كل واحد بكم ان ست اربعة كل وحدة اربعة - 00:02:37

صح ولعم واحد في اه في ثلاثة بثلاثة. ثلاثة اجمع ان وافق المسألة نوافق مصحح المسألة صحت والا فهي خطأ تجمع ستة وثلاثين
تسعة وثلاثة اثنا عشر ثلاثة اثنتعش اثنتعش واربعة وعشرين ستة وثلاثين - 00:03:00

الثانية عشر سنتاً وثلاثين سنتاً وثلاثين تتمام وبين سهام فاما ان يبأين واما ان يوافق بس مبأين تضربه في اصل المسألة او في عوتها ان الحل وان وافق ترده الى وفده - 00:03:23

ثم اضرب هذا الوقف في اصل المسألة او عولها ان عالت افهمتم الان ؟ طيب وقولنا في اصل المسألة يشمل اصله الاصلي واصلها المردودة التي ترد اليه ولكن هذا لم نتكلم عليه لانه سأليتني ان شاء الله في باب الرد - 00:03:51

لأنه في باب الرد ربما تكون اصلها خمسة وتعود إلى الاصل ستة وتعود إلى خمسة على كل حال يظرب في اصلها او عولها من عالة او ردتها ان ردت طيب - 00:04:11

كما بلغ فمنه تصبح ما بلغ فمنه تصلح وكيف القسمة اظرب نصيب كل واحد فيما ضربت فيه المسألة ثم اقسم وتصح وهذا - 00:04:28

في باب الصناعة اما في باب التقسيم لك انك تقول له واحد ونص له اثنين الاربع ما يخالف لكن في باب الصناعة لابد ان يكون بلا
كسر طيب اذا كان يقول المؤلف - 00:04:57

والكسر اذا كان على اكثر من صنف فداء شدوا حيلكم اذا كان على اكثر من صنف يعني صنفين ثلاثة اربعة ولا تزيد الكسر يكون على صنفين اكثر من واحد يكون على صنفين - 00:05:12

وثلاثة واربعة يقول فذا اقسامه اربعة تماثل توافق تباين تداخل لكن هذا هو النظر الثاني اذا كان على فريقين وهو المربى قول المؤلف صنفين فانظر اولا بين كل فريق - 00:05:41

وسهامه انظر اولا بين كل فريق وسهام يحتاج نقول فاما ان ينقسم لا اذا انقسم ما في اشكال فاما ان يباين او يوافق كالاول تماما اذا باين اثبت جميع الرؤوس كلها - 00:06:12

واذا وافق ردها الى وفقها كم يكون الانتصار عليه اذا على اكثر من فريق لا على كم فريق عارفة لك ايه بس ما يزيد احمد فريقين او ثلاثة او اربعة - 00:06:35

يكون هذا فريق فريقين وثلاثة واربعة ولا يزيد طيب اذا كان الانكسار على فريقين فاكثر فماذا نعمل يا عليان لا ما هو طريقة لكننا ايش الى انا ايش لنا نظرا - 00:06:56

صح فالانه هذا نظر مو طريق لأن الطريقيين معناه ان كل واحد يجاري الثاني نظرا يلا النظر الاول اول ننظر نعم باسهام الرؤوس بالتوافق واتباع الاحسان. فان كان توافق اخذنا وفق الرؤوس - 00:07:26

كل الرؤوس طيب احسنت اه النظر الثاني ننظر النظر الاول بالنسبة للاربع. ننظر بين المثبتات وهم من الرؤوس في النسب الاربعة ما هي النسب الاربع احسنت - 00:08:00

في حال المماثلة وليد ماذا نعمل نكتفي باحدهما. تمام غنام في حال المباینة. نعم. على كمالهم ايه طيب في حال الموافقة محمد الاول في الثامن الاخر نضرب وفق احدهما في كامل - 00:08:29

الاخر طيب في حال المداخلة لك سبيل بالاكبر نكتفي بالاكبر. طيب بمثال المماثلة لا فهو وهو مسألة فرضية مثال يعني مثل ايش ما فهمت الجواب؟ السؤال واضح نعم اي نعم - 00:09:00

كثلات الثلاث وثلاث وعشرة وعشرة ها طيب ابن داود مثال للمداخلة نعم ينقص كبير لا مثال ما اقصد ظابط؟ اي نعم ثلاثة اثناعشر ثلاثة اثنعش وثلاثة وستة ثلاثة وستين جزء مكرر. ثلاثة ستة ثلاثة بستة - 00:09:28

مداخلة ولا لا ايضا المداخلة طيب مثال الموافقة يا محمد الوالص الموافقة ثلاثة وستة موافق غير ستة هذى مداخلة. الموافقة؟ اي نعم. الموافقة ثلاثة وتسعة يقول لك عبدالرحمن ابن داود هذه مداخلة - 00:09:55

محمد الموافقة؟ اي نعم مثل ايش طيب يوسف اثنين وستة يا شيخ لا يقول ابن داود هذه مداخلة ها؟ اربعة واثنين اربعة واثنين يقول ابن داود هذه مداخلة. حسين. اربعة ستة - 00:10:17

صحيح؟ صحيح. اي نعم. اربعة وستة بارك الله فيك هذه موافقة لماذا؟ ها لان كل واحد منها له نصف. طيب ما رأيك اذا توافق في النصف او في الربع - 00:10:47

هل نردها الى النصف؟ ولا للربع للاقل باقل جزء لاما لكي يصبر العدد لانه اصغر ص ح اخسر واضح؟ طيب اه نريد مثلا فرظيا فيه التباين بين السهام والرؤوس وبين الرؤوس بعضها مع بعض - 00:11:06

مثل هالفرض محمد علشان نعم. اي نعم. عنا سبع بنات طيب سبع اخوات ما يصلح لا سبع تماتن ايه ص ح هناك سبع بنات خمس اخوات نعم ابتسامة المهم لا يرثون في هذه الحالة لان الاخوات الشقيقات مع البنات عصبة. صحيح - 00:11:31

اكتب الاول الاول السبع بنات. وش بعد وخمس وخمس اخوات شقيقات طيب اقسم اي نعم تبع البنات المسألة منكم؟ اه المسألة من ستة المسألة من كم لا مثلا وش فيها - 00:12:08

فيها لا لا وش لا وش في المسألة علشان التأصيل المسألة وش فيها سبعة وتسعين والباقي والباقي الثلثين كم مخرجهما؟ ثلاثة اذا المساء من ثلاث من ثلاث المسألة من ثلاثة - 00:12:34

للبنات؟ واحد ايش للبنات اه واحد من البنات. اثنين. ايه. الثلثين اثنين طيب والاخوات الباقي واحد طب انظر بين النظر الاول بين آآ بين الرؤوس والاسماء رؤوس البنات كم رؤوسهن؟ سبعة - 00:12:52

وبينهما الاخوات سبعة لا خمسة خمسة رؤوس او اسف واحد تباين احسنت - 00:13:20